

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

يعلم بوروده عن المولى ولو كان عن جهل مع التقصير»([676]). وقال المحقق النائيني(قدس سره): «اطباق العقلاء على تقبيح العبد وتوبيخه على تشريعه واسناده إلى المولى ما لا يعلم انه منه، فان ذلك تصرف في سلطنة المولى وخروج عما يقتضيه وظائف العبودية وبالجملة لا اشكال ولا كلام في قبح التشريع واستتباعه استحقات العقوبة»([677]).

4 - الإجماع: وقد استدل النراقي(قدس سره) على حرمة البدعة فقال: «لاشك في حرمة البدعة في الدين وادخال ما ليس من الشرع فيه وعليه اجماع الأمة، بل هو ضروري الدين والملّة...»([678]). التطبيقات: 1 - ذكر الصدوق في كتاب التوحيد فقال: «إن المسلمين قالوا لرسول الله(صلى الله عليه وآله) لو أكرهت يا رسول الله مَن قدرت عليه من الناس على الإسلام، لكثير عددنا، قوينا على عدوِّنا. فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله): ما كنت لألقى إلا عزًّا وجلًّا ببدعة لم يحدث إليَّ فيها شيئاً وما أنا من المتكلفين»([679]). 2 - ورد عن الإمام الصادق(عليه السلام) انه قال: «صوم شهر رمضان فريضة والقيام في جماعته في ليلته بدعة، وما صلاها رسول الله(صلى الله عليه وآله) في ليلته بجماعة، ولو كان خيراً ما تركه، وقد صلا في بعض ليالي شهر رمضان وحده، فقام قوم خلفه، فلما أحسَّ